جمهورية مصر العربية

مجلس النواب

الفصل التشريعى الأول

دورالانعقاد العادى الأول

تقرير لجنة القوى العاملة

الأستاذ الدكتور/ رئيس مجلس النواب

تحية طيبة... وبعد، فأتشرف بأن أقدم لسيادتكم، مع هـذا، تقرير لجنة القـوى العاملة، عن قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٦بالموافقة على بروتوكول التعاون بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨، برجاء التفضل بعرضه على المجلس الموقر.

وقد اختارني مكتب اللجنة مقرراً أصلياً، والسيد النائب محمد وهب الله محمد، مقرراً احتياطياً، لها فيه أمام المجلس.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام،،،

تحريراً فى: ٢٠/ ٧ /٢٠١٦

رئيس اللجنة

(جبالى المراغى)

تقرير لجنة القوى العاملة
عن قرار رئيس جمهورية مصر العربية
رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٦بالموافقة على بروتوكول التعاون
بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية
بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة
وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر،
والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨

ـ أحال المجلس بجلسته المعقودة يوم السبت الموافق ٤ من يونية سنة ٢٠١٦، إلى لجنة القوى العاملة ، قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٦بالموافقة على بروتوكول التعاون بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨ لدراسته وإعداد تقرير عنه يعرض على المجلس الموقر.

ـ فعقدت اللجنة اجتماعاً بتاريخ ١٨من يوليو سنة ٢٠١٦لمناقشة القرار المشار إليه وحضره السادة:

- السفير / رضا بيبرس بوزارة الهجرة وشئون المصريين بالخارج.
- الأستاذة / منى وهبه على الدين رئيس الادارة المركزية للعلاقات الخارجية بوزارة القوى العاملة.

<u>نظرت اللجنة</u> القرار المشار إليه، والمذكرة الإيضاحية المرفقة به[١]، واستعادت أحكام الدستور، واللائحة الداخلية لمجلس النواب، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام ١٩٩٠، كما نظرت تقرير لجنة الشئون الدستوريه[٢] عن القرار، وقد خلصت فى تقريرها إلى ان هذا الاتفاق لا يتضمن ما يخالف الدستور، طبقاً لحكم المادة (١٥١) منه، والمادة ١٩٧ من اللائحة الداخلية للمجلس، **واستمعت للإيضاحات التى أدلى بها السادة مندوبو الحكومة وفى ضوء ما سبق فإن اللجنة تورد تقريرها على النحو التالى:**

- **مقدمة**
- **الهدف من البروتوكول.**
- **مضمون البروتوكول.**
- **رأى وزارة القوى العاملة.**
- **رأى وزارة الهجرة وشئون المصريين بالخارج.**
- **رأى اللجنة.**

---

[١]) مرفق بالتقرير.
[٢]) تقرير بشأن طريقة إقراره وفقاً للمادة (١٩٧) من اللائحة الداخلية للمجلس، والذى نظره المجلس وأحاله إلى لجنة القوى العاملة، وذلك فى جلسته المعقودة فى ٢٢مايو ٢٠١٦.

- **مقدمة:**

يعتبر التنقل والهجرة بقصد العمل عنصراً أساسياً فى الحد من مشكلة البطالة، وتخفيف العبء على فرص العمل المتاحة فى الداخل بالإضافة إلى تبادل الخبرات، ولكن هذا الأمر يتطلب وضع حزمة من السياسات وتنفيذها لتنظيم انتقال العمالة الوطنية للخارج، وكذلك تقنين أوضاع الهجرة وتنقل الأيدى العاملة، مع توفير فرص عمل لائقة للحد من الهجرة غير المشروعة، بالإضافة إلى ضرورة دعوة الدول العربية لتفعيل اتفاقيات منظمة العمل العربية والمتعلقة بتنقل الأيدى العاملة والتوسع التدريجى فى الاعتماد على العمالة العربية فى الدول المستقدمة وضرورة إنشاء نظام معلوماتى موحد لشئون الهجرة والمغتربين والكفاءات، بهدف تشجيع أبناء الدول العربية، ودعم استثمارات جالياتها فى الخارج، فى سبيل دعم الاقتصاد الوطنى العربى.

- **الهدف من البروتوكول:**

١. وضع وتنفيذ سياسات متكاملة لتنظيم تنقل هجرة العمالة الوطنية إلى الخارج.
٢. ضمان توفير ظروف وشروط العمل المناسبة للعمالة العربية للدول المشتركة فى البروتوكول والمحافظة على حقوقها.
٣. تيسير الهجرة المشروعة للأيدى العاملة العربية وتحسين التواصل بين الحكومة ونظيراتها فى الخارج .
٤. دفع عجلة التنمية فى الدول الموقعة على البروتوكول: تونس، والمغرب، وليبيا، ومصر، على صعيد المستويين المحلى والقومى.
٥. إدماج الهجرة فى خطط التنمية، وتنفيذ هذا البروتوكول يعد خطوة جيدة نحو هذا الهدف.
٦. الحد من مشكلة البطالة وتخفيف الضغط على فرص العمل المتاحة بالداخل.
٧. الحد من ظاهرة الهجرة غير الشرعية .
٨. تبادل الخبرات بين الدول المشتركة فى البروتوكول.
٩. توطيد العلاقات بين الدول العربية الموقعة على البروتوكول.

- **<u>مضمون البروتوكول</u>:**

١- وضع سياسات متكاملة وتنفيذها بغرض تنظيم تنقل / هجرة العمالة الوطنية إلى الخارج فى إطار تخطيط وزارة القوى العاملة، وبناءً على دراسة احتياجات الدول العربية والأجنبية من العمالة المصرية، والعمل على ضمان توفير ظروف وشروط العمل المناسبة لهذه العمالة والمحافظة على حقوقها.

٢- حصول منظمة العمل الدولية على تمويل يقدر بـ ٢ مليون و١٠٤ ألف و ٧٥٠ دولاراً أمريكياً من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون لتنفيذ مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر، حيث بدأ العمل به منذ عام ٢٠١٣ فى تونس والمغرب، وينتهى العمل به فى شهر نوفمبر عام ٢٠١٦، وتبلغ الحصة المخصصة لمصر حالياً مبلغاً قدره ١٦٠ ألف دولار أمريكى.

٣- يتضمن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر مكاتب التشغيل الحكومية ومراكز التدريب المهنى ومؤسسات الضمان الاجتماعى وعدد من الجهات الأخرى المعنية بأهداف المشروع كمنظمات المجتمع المدنى والشركاء الاجتماعيين .

٤- يقضى البروتوكول بأن يتم تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة به وأية إجراءات أخرى بالتشاور والتعاون بين الطرفين ووفقاً لوثيقة المشروع، وذلك فى حالة توافر التمويل، وتعتبر المهام والوظائف المتضمنة الواردة بالبروتوكول والمنوط بها كل من موظفى وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية على المستويين الوطنى والمحلى من مهام عملهم.

٥- تُشكل لجنة وطنية برئاسة وزير القوى العاملة لإعداد خطة العمل الوطنية فى مجال تنقل /هجرة الأيدى العاملة المصرية، بحيث تضم هذه اللجنة ممثلين عن الحكومة المصرية ومنظمات أصحاب الأعمال والعمال فضلاً عن ممثل عن منظمة العمل الدولية بالإضافة إلى الجهات الأخرى ذات الصلة، وذلك لتقديم المساعدة والتوجيه اللازم لتنفيذ أنشطة المشروع، وتقوم وزارة القوى العاملة بتوفير بعض المساعدات اللوجسيتية فى تنظيم اجتماعات اللجنة الوطنية وبعض الاجتماعات الأخرى الخاصة بالمشروع.

٦- تقوم منظمة العمل الدولية بالتنسيق مع الجهات المعنية بإجراء دراسة للتعرف على الاحتياجات المطلوبة لبناء القدرات والتعزيز المؤسسى، وكذلك تقديم المساعدة الفنية والتنسيق من خلال خبير وطنى توفره المنظمة لإعداد خطة العمل الوطنية، فضلاً عن

مراجعة المشروع النهائى لخطة العمل من جانب خبراء المنظمة للتأكد من مطابقة الخطة لمعايير المنظمة الخاصة بتنقل/ هجرة الأيدى العاملة.

وقد اتفق الطرفان على إبرام هذا البروتوكول وإنجازه وفقا لتمهيد وست مواد تتضمن (سبل التعاون ، مسئوليات وزارة القوى العاملة ، مسئوليات منظمة العمل الدولية ، تسوية المنازعات، الأحكام النهائية).

- **رأى وزارة القوى العاملة**

أوضحت السيدة مندوب وزارة القوى العاملة أن الوزارة ستستفيد من التمويل المالى والذى يقدر بـ ١٦٠ ألف دولار فى عقد دورات تدريبية وتثقيفية للأيدى العاملة بالإضافة إلى إعداد خطة لتنظم تنقل الأيدى العاملة والهجرة للخارج – والاستفادة من الكوادر التى تم تدريبها بالفعل ، كما أشارت إلى أن الوزارة ستقوم بمراجعة القوانين التى تساعد على تنفيذ هذا المشروع (محل البروتوكول) وذلك لسد احتياجات سوق العمل وتحسين أداء المتدربين وإعداد كوادر ذات كفاءة للمحافظة على حقوق العمالة بقصد المساهمة فى الحد من مشكلة البطالة وتخفيف الضغط على فرص العمل المتاحة بالداخل .

وأرجعت السبب فى تأخير تنفيذ المشروع الخاص بتحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى جمهورية مصر العربية إلى عدم انتهاء إجراءات التصديق على البروتوكول من قبل كل من وزارة الخارجية وكذلك مجلس النواب الذى لم يكن قد تشكل فى ذلك التاريخ.

- **رأى وزارة الهجرة وشئون المصريين بالخارج**

أوضح السيد السفير مندوب وزارة الهجرة وشئون المصريين بالخارج أن دور الوزارة يتمثل فى مساندة وزارة القوى العاملة فى تنفيذ سياسات تنظيم تنقل هجرة العمالة الوطنية للخارج وكذلك تقنين أوضاع الهجرة وتنقل الايدى العاملة ، كذلك إعداد خطة عمل وطنية فى مجال تنقل وهجرة الأيدى العاملة المصرية عن طريق تشكيل لجنة وطنية تضم ممثلين عن الحكومة المصرية ومنظمات أصحاب الأعمال والعمال وممثل عن منظمة العمل الدولية وذلك لتقنين أوضاع الهجرة وتسهيل الهجرة المشروعه للأيدى العاملة المصرية وتحسين التواصل بين كل من الحكومة والمصريين بالخارج للمساهمة فى دفع عجلة التنمية فى مصر.

كما أشار إلى وجود لجنة وزارية مشكلة من قبل مجلس الوزراء وهى بمثابة مظلة شامله لرعاية العماله المصرية بالخارج فى كافة أمورهم.

- **رأى اللجنة:**

نظرت اللجنة قرار رئيس الجمهورية بشأن البروتوكول المشار إليه ورأت أنه اتفاق ثنائى يهدف إلى تنظيم هجرة العمالة الوطنية للخارج وفقاً لاحتياجات مدروسة وفى ظل اشتراطات توافر بيئة عمل مناسبة.

وقد تضمن هذا الاتفاق، أن يدخل البروتوكول حيز النفاذ اعتباراً من تاريخ تلقى منظمة العمل الدولية إخطاراً كتابياً من الجانب المصرى يفيد إتمام الإجراءات الدستورية اللازمة لنفاذ هذا البروتوكول.

واللجنة إذ توافق على القرار، ترجو المجلس الموقر الموافقة على ما انتهت إليه وعلى القرار الآتى: (ووفق على بروتوكول التعاون بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق).

رئيس اللجنة

(جبالى المراغى)

قرار رئيس الجمهورية

رقم ١٩٦ لسنة ٢٠١٦

بالموافقة على بروتوكول التعاون بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر ،

والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨

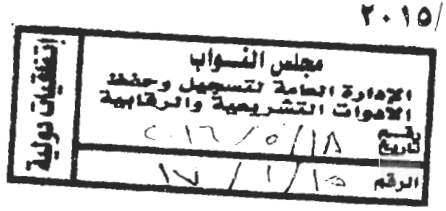

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على نص المادة ١٥١ من الدستور ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

قـرر

(مادة وحيدة)

ووفق على بروتوكول التعاون بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين فى تونس والمغرب وليبيا ومصر ، والموقع فى القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٨ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

عبد الفتاح السيسى

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣ شعبان سنة ١٤٣٧ هـ .

الموافق ١٠ مايو سنة ٢٠١٦ م .

waly

مذكرة إيضاحية

١- وقع السيد/ جمال محمد سرور وزير القوى العاملة في القاهرة بتاريخ ٢٠١٥/١١/٨ بروتوكول تعاون بين وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية بشأن مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين في تونس والمغرب وليبيا ومصر.

٢- يهدف البروتوكول إلى وضع وتنفيذ سياسات متكاملة لتنظيم تنقل/هجرة العمالة الوطنية إلى الخارج في إطار تخطيط وزارة القوى العاملة، وبناءً على دراسة احتياجات الدول العربية والأجنبية من العمالة المصرية، والعمل على ضمان توفير ظروف وشروط العمل المناسبة لهذه العمالة والمحافظة على حقوقها، وذلك في ظل إيمان وزارة القوى العاملة بأن التنقل/الهجرة بقصد العمل تسهم في الحد من مشكلة البطالة وتخفيف الضغط على فرص العمل المتاحة في الداخل.

٣- وفقاً للبروتوكول، حصلت منظمة العمل الدولية على تمويل بمبلغ ٢ مليون و١٠٤ ألف و٧٥٠ دولار أمريكي من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون لتنفيذ مشروع تحسين إدارة هجرة الأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين في تونس والمغرب وليبيا ومصر، حيث بدأ العمل به منذ عام ٢٠١٣ في تونس والمغرب، وينتهي العمل به في شهر نوفمبر عام ٢٠١٦. وتبلغ الحصة المخصصة لمصر حالياً مبلغ ١٦٠ ألف دولار أمريكي.

٤- تقوم منظمة العمل الدولية في إطار المكون المحلي الخاص بجمهورية مصر العربية بتنفيذ كل من: الهدف الأول من المشروع (تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية لتنظيم تنقل/هجرة الأيدي العاملة المصرية)، والهدف الثالث من المشروع (دعم الحوار بين بلدان المنطقة حول تنقل/هجرة الأيدي العاملة وحماية العمال المهاجرين)، وذلك بالتعاون مع وزارة القوى العاملة كشريك أساسي بالإضافة إلى وزارات التضامن الاجتماعي والخارجية والداخلية، والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء.

٥- طبقاً للبروتوكول، يستهدف مشروع تحسين ادارة هجرة الأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين في تونس والمغرب وليبيا ومصر مكاتب التشغيل الحكومية ومراكز التدريب المهني ومؤسسات الضمان الاجتماعي وعدد من الجهات المعنية الأخرى بأهداف المشروع كمنظمات المجتمع المدني والشركاء الاجتماعيين، بحيث ترتكز الإستراتيجية على تعزيز قدرات المؤسسات الحكومية المصرية والشركاء الوطنيين المصريين من خلال مجموعة من الأنشطة تهدف إلى إمداد الجهات الوطنية المعنية بالأدوات

العملية اللازمة لوضع وتنفيذ استراتيجيات وسياسات ـــــ ـى . ـ
هجرة الأيدي العاملة من شأنها مراعاة الحقوق والفوارق بين الجنسين، وتهدف كذلك إلى دعم الحوار بين مصر ودول المنطقة حول تنقل/هجرة الأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين. يشارك فيه الشركاء الاجتماعيون.

٦- يقضي البروتوكول بأن يتم تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة به وأية إجراءات أخرى بالتشاور والتعاون بين الطرفين ووفقا لوثيقة المشروع، وذلك في حالة توافر التمويل، وتعتبر المهام والوظائف المتضمنة الواردة بالبروتوكول والمنوط بها كل من موظفي وزارة القوى العاملة ومنظمة العمل الدولية على المستويين الوطني والمحلي من مهام عملهم

٧- تُشكل لجنة وطنية برئاسة وزير القوى العاملة لإعداد خطة العمل الوطنية في مجال تنقل/هجرة الأيدي العاملة المصرية، بحيث تضم هذه اللجنة ممثلين عن الحكومة المصرية ومنظمات أصحاب الأعمال والعمال، فضلاً عن ممثل عن منظمة العمل الدولية، بالإضافة إلى الجهات الأخرى ذات الصلة، وذلك لتقديم المساعدة والتوجيه اللازم لتنفيذ أنشطة المشروع، وتقوم وزارة القوى العاملة بتوفير بعض المساعدات اللوجيستية في تنظيم اجتماعات اللجنة الوطنية وبعض الاجتماعات الأخرى الخاصة بالمشروع.

٨- تقوم منظمة العمل الدولية بالتنسيق مع الجهات المعنية بإجراء دراسة للتعرف على احتياجات بناء القدرات والتعزيز المؤسسي، وكذلك تقديم المساعدة الفنية والتنسيق من خلال خبير وطني توفره المنظمة لإعداد خطة العمل الوطنية، فضلاً عن مراجعة المشروع النهائي لخطة العمل من جانب خبراء المنظمة للتأكد من مطابقة الخطة لمعايير المنظمة الخاصة بتنقل/هجرة الأيدي العاملة.

٩- يدخل البروتوكول حيز النفاذ من تاريخ تلقي منظمة العمل الدولية اخطاراً كتابياً من الجانب المصري يفيد باتمام الإجراءات الدستورية اللازمة لنفاذ هذا البروتوكول.

وتتشرف وزارة الخارجية برفع الأمر، برجاء التكرم – في حالة الموافقة – بإتخاذ اللازم نحو إستصدار القرار الجمهوري بالموافقة على البروتوكول، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق.

وزير الخارجيـــة

سامح شكري

وزارة القوي العاملة

منظمة العمل الدولية

برتوكول تعاون

بين

وزارة القـــوى العاملة، ومنظمة العمل الدولية

بشأن مشروع

تحسين إدارة هجرة الأيدى العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين

فى تونس والمغرب وليبيا ومصر

٢٠١٥-٢٠١٦

بروتوكول تعاون

بشأن مشروع

تحسين إدارة هجرةالأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين في تونس والمغرب وليبيا ومصر

تم الإتفاق على توقيع هذا البروتوكول فيما بين كل من :

- وزارة القـــــــوى العاملة بجمهورية مصر العربية { طرف أول }
- منظمة العمـــــــــل الدولية – مكتب القاهرة { طرف ثان }

تمهيـــــد

إيمانا من وزارة القوى العاملة بأن التنقل/ الهجرة بقصد العمل تسهم في الحد من مشكلة البطالة وتخفيف الضغط على فرص العمـــل المتاحة في الداخل ، فقد اضطلعت الوزارة بوضع وتنفيذ سياسات متكاملة لتنظيم تنقل / هجرة العمالة الوطنية إلى الخارج في إطار تخطيط القوى العاملة ، وبناء على دراسة احتياجات الدول العربية والأجنبية من العمالة المصرية والعمل على ضمان توفير ظروف وشروط العمل المناسبة لهذه العمالة والمحافظة على حقوقها.

وعليه فإن الوزارة تسعي لتنشيط الاستخدام الخارجي بهدف توفير فرص عمل للمصريين في الخارج والعمل على زيادة التواجد المصري في أسواق العمل الخارجية سواء عن طريقها مباشرة أو عن طريق أجهزتها الخدمية بمديريات القوى العاملة بمحافظات الجمهورية.

وتعتبر منظمة العمل الدولية الوكالة الوحيدة ثلاثية الأطراف والتابعة للأمم المتحدة إذ تضم ممثلين عن الحكومات وأصحاب العمل

والعمال، وتعمل على تقديم المساعدة الفنية لهيئاتها من خلال عدة مشاريع إقليمية ودولية. وقد وضعت منظمة العمل الدولية الإطار متعدد الأطراف لعام ٢٠٠٦ بشأن تنقل ، هجرة الأيـــدي العاملة، وهو خلاصة وافية لمبادئ وإرشادات غير ملزمة من أجل نهج قائم علـــى الحقوق لصياغة سياسات تنقل / هجرة الأيدي العاملة.

وفى ضوء جهود المنظمة في تعزيز الإدارة الفعالة لتنقل / هجرة الأيدي العاملة ،حصلت المنظمة على تمويل بمبلغ إجمالى {٢,١٠٤,٧٥٠} {مليوني ومائة وأربعة الف وسبعمائة وخمسون دولار أمريكي} من الوكالة السويسرية للتنمية والتعاون وذلك لتنفيذ مشروع { تحسين إدارة هجرة الأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين في تونس والمغرب وليبيا ومصر }، حيث بدأ العمل منذ ٢٠١٣ بكل من تونس والمغرب ، وتبلغ الحصة المخصصة لمصر حاليا (١٦٠) ألف دولار { مائة وستون ألف دولار أمريكى } وينتهي في نوفمبر ٢٠١٦ .

وفي اطار المكون المحلى الخاص بجمهورية مصر العربية ؛ تقوم منظمة العمل الدولية بتنفيذ الهدفين الأول والثالث من المشروع بالتعاون مع وزارة القوى العاملة بالإضافة إلى وزارات التضامن الاجتماعي والخارجية والداخلية، والجهاز المركزي للتعبئة العامة والإحصاء . ويستهدف المشروع مكاتب التشغيل الحكومية ومراكز التدريب المهني ومؤسسات الضمان الاجتماعي وعدد من الجهات المعنية الأخرى بأهداف المشروع كمنظمات المجتمع المدني والشركاء الإجتماعيين . وترتكز الاستراتيجية على تعزيز قدرات المؤسسات الحكومية المصرية والشركاء الوطنيين المصريين من خلال مجموعة من الأنشطة التي تستهدف :

- إمداد الجهات الوطنية المعنية بالأدوات العملية اللازمة لوضع وتنفيذ استراتيجيات وسياسات محكمة في مجال تنقل / هجرة الأيدي العاملة من شأنها مراعاة الحقوق والفوارق بين الجنسين ، وذلك من خلال نهج تشاركي يدعم التشاور مع كافة الشركاء الاجتماعيين ومنظمات المجتمع المدني ذات الصلة.
- دعم الحوار بين مصر ودول المنطقة حول تنقل / هجرة الأيدي العاملة وحماية حقوق العمال المهاجرين، يشارك فيه الشركاء الاجتماعيون.

وعليه، وفى إطار أنشطة المنظمة وأهداف الوزارة ومكون المشروع الخاص بالهدف الأول{ تعزيز القدرات المؤسسية الوطنية لتنظيم تنقل / هجرة الأيدي العاملة المصرية } والثالث { دعم الحوار بين بلدان المنطقة حول تنقل / هجرة الأيدي العاملة وحماية العمال المهاجرين } ، وأخذا في الاعتبار ما تقدم ، فقد اتفق الطرفان على إبرام هذا البروتوكول وانجازه وفقا للمواد التالية :

المادة الأولى

يعتبر التمهيد السابق جزء لا يتجزأ من هذا البروتوكول.

المادة الثانية

سبل التعاون

٢-١ تعد وزارة القوى العاملة الشريك الأساسى لمنظمة العمل الدولية في تنفيذ الهدفين الأول والثالث من أنشطة المشروع الحالى.

٢-٢ اتفق الطرفان على التعاون الكامل لدعم تنفيذ أنشطة المشروع وتحقيق الاستخدام الأمثل للموارد المتاحة والمتفق عليها، والعمل على أيجاد حل للعقبات التي قد تعوق تنفيذ أنشطة مكونات

المشروع . و على تبادل الدروس المستفدة والدراسات والمراجع ذات الصلة بغرض تحسين كفاءة وفعالية تنفيذ أنشطة المشروع.

٣-٢ يتم تنفيذ جميع الالتزامات المذكورة بهذا البروتوكول وأية اجراءات أخرى بالتشاور والتعاون بين الطرفين ووفقا لوثيقة المشروع (في حالة توافر التمويل).

وتعتبر المهام والوظائف المتضمنة فى هذا البروتوكول والمنوط بها كل من موظفى الوزارة والمنظمة على المستويين الوطني والمحلى من مهام عملهم.

المادة الثالثة

مسئوليات وزارة القوى العاملة

٣-١ يسمي السيد / الوزير مسئول اتصال رفيع المستوى للمشروع ، على أن يكون من قيادات الوزارة المعنية بمجال تنقل / هجرة الأيدى العاملة للتواصل بين الوزارة والمنظمة فضلا عن سرعة إنجاز الأمور الفنية والإدارية والإجرائية واستثمار الوقت لتحقيق الأهداف المرجوة بشكل فعال . ويمثل هذا المسئول الوزارة لإبداء الرأى الفنى فى أنشطة المشروع مع الجهات الأخرى خلال الاجتماعات والندوات وورش العمل من خلال توجيه دعوات مباشرة له / لها .

٣-٢ يشكل السيد / وزير القوى العاملة لجنة وطنية برئاسته لإعداد خطة العمل الوطنية في مجال تنقل / هجرة الأيدي العاملة المصرية ، على أن تضم ممثلين عن الحكومة المصرية ومنظمات أصحاب الأعمال و العمال ، و ممثل عن منظمة العمل الدولية بالإضافة إلى الجهات الأخرى ذات الصلة وتعمل اللجنة على تقديم المساعدة والتوجيه اللازم لتنفيذ أنشطة المشروع .

٣-٣ تقوم الوزارة بعرض النسخة النهائية من خطة العمل الوطنية التى تمت مراجعتها فنيا من قبل منظمة العمل الدولية على السادة الوزراء ورؤساء الهيئات والاتحادات التي شارك ممثلوها فى إعداد الخطة الوطنية ، وذلك لإعتمادها والبدء فى الخطوات التنفيذية للخطة.

٤-٣ تقوم الوزارة بالتنسيق مع باقي أطراف العمل الثلاثة المعنية لضمان التمثيل الثلاثي (الحكومة وأصحاب العمل والعمال) في كافة المناسبات من خلال إرسال ومتابعة الدعوات وغيرها.

٥-٣ تقوم الوزارة بتوفير بعض المساعدات اللوجيستية في تنظيم اجتماعات اللجنة الوطنية وبعض الاجتماعات الأخرى الخاصة بالمشروع.

المادة الرابعة

مسئوليات منظمة العمل الدولية :

٤-١ فيما يتعلق بالهدف الأول للمشروع الخاص بتعزيز القدرات المؤسسية الوطنية لتنظيم تنقل / هجرة الأيدي العاملة المصرية، تقوم منظمة العمل الدولية بما يلى :

- إجراء دراسة بالتنسيق مع الجهات المعنيه للتعرف على احتياجات بناء القدرات والتعزيز المؤسسى.
- تقديم المساعدة الفنية والتنسيق من خلال خبير وطنى توفره منظمة العمل الدولية وذلك لإعداد خطة العمل الوطنية بشأن التعزيز المؤسسي في مجال تنقل / هجرة العمالة المصرية.
- مراجعة المشروع النهائي لخطة العمل الوطنية بشأن التعزيز المؤسسي في مجال تنقل / هجرة العمالة المصرية من قبل خبراء منظمة العمل الدولية وذلك للتأكد من مطابقتها لمعايير المنظمة الخاصة بتنقل / هجرة الأيدى العاملة.

وفى هذا المجال تسعى منظمة العمل الدولية لبذل قصارى الجهد للحصول على تمويل إضافى لمشروع مستقل يهدف إلى تكثيف الأنشطة فى مجال تنقل / هجرة الأيدى العاملة فى مصر فقط. وبالأخص لدعم تنفيذ الإجراءات المحددة فى خطة العمل الوطنية بشأن التعزيز المؤسسي في مجال تنقل / هجرة العمالة المصرية . وهى إحدى إنجازات مكون المشروع.

- تنظيم ورشة عمل وطنية لعرض نتائج خطة العمل الوطنية بشأن التعزيز المؤسسي في مجال تنقل / هجرة العمالة المصرية.
- تقديم المساعدة الفنية متضمنة آليات التنسيق بين الإدارات ، وذلك إستنادا على الأولويات المحددة فى خطة العمل الوطنية.
- بناء القدرات الوطنية فى مجال تعزيز الحماية والتنمية لبعض العاملين في مجال التنقل / الهجرة .

٤-٢ فيما يتعلق بالهدف الثالث للمشروع الخاص بدعم الحوار بين بلدان المنطقة حول تنقل / هجرة الأيدي العاملة وحماية العمال المهاجرين ، تقوم منظمة العمل الدولية بـ:

- إجراء دراسة إقليمية لاستعراض أهم الإتفاقيات الثنائية الخاصة بالتنقل / الهجرة والضمان الإجتماعي بين الدول المستهدفة فى المشـــروع.
- رهنا بتوفر التمويل، تنظيم دورات تدريبية لصياغة الاتفاقيات الثنائية.
- تنظيم ورشة عمل ثلاثية الأطراف حول تنقل / هجرة الأيدي العاملة وحماية العمال المهاجرين بين مصر والمغرب وتونس.
- التنسيق وتقديم المساعدة الفنية من خلال خبير لصياغة خريطة طريق خلال ورشة العمل ثلاثية الأطراف حول تنقل/ هجرة الأيدي العاملة وحماية العمال المهاجرين بين بلدان المنطقة.

المـــادة الخامسة

تسوية المنازعات

٥-١ لا يتضمن البروتوكـــول أية تنازلات عن الامتـــيازات أو الحصانات الممنوحة للمنظمة كإحدى الوكالات المتخصصة للأمم المتحدة.

٥-٢ يتم تسوية أى نزاع أو خلاف أو مطالبة تنشأ عن تفسير أو تنفيذ هذا البروتوكول عن طريق المشاورات الودية بين الطرفين.

المـادة السادسة

الأحكام النهائية

٦-١ يدخل هذا البروتوكول حيز النفاذ اعتبارا من تاريخ تلقي منظمة العمل الدولية إخطارا كتابيا بإتمام الإجراءات الدستورية اللازمة للتصديق علية .

٦-٢ يظل هذا البروتوكول ساريا حتى نهاية مدة المشروع ، ويجوز لأى من الطرفين إنهائه عند الضـــرورة بنـــاء على إخطار الطرف الآخـــر كتابة بذلك ، ويعتبر البروتوكول منتهى بمرور ستين يوما من ذلك الإخطار.

٦-٣ تخضع التعديلات التي يتم إدخالها على هذا البروتوكول لذات الإجراءات المذكورة فى الفقرة (٦-١).

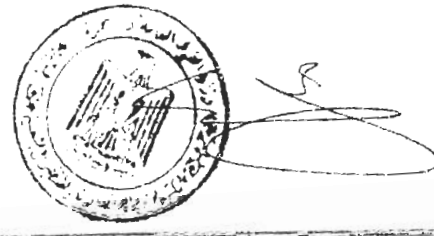

حرر ووقع هذا البروتوكول فى يوم الأحد الموافق ٨ / ١١ / ٢٠١٥ بالقاهرة من نسختين أصليتين باللغة العربية بيد كل طرف نسخة أصلية للعمل بموجبها .

السيد / جمال محمد سرور

وزيـــــر
القـــــوى العامـــــلة

السيد / بيتر فـان غوى

مدير الفريق الفنى للعمل اللائق لدول شمال أفريقيا
ومدير مكتب منظمة العمل الدولية بالقاهرة